

باردو في 11 اكتوبر 2018

إلى السيد رئيس مجلس نواب الشعب

الموضوع : سؤال كتابي لوزير الصناعة والطاقة والمناجم عملا بأحكام الفصلين 96 من الدستور و145 من النظام الداخلي بخصوص الاعوان المتفرغين نقابيا


سيدي،
في اطار الاطلاع الفصل 145 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب، ارجو منكم مدي بالمعطيات التالية :

- 1/ عدد اعوان الوزارة المتفرغين نقابيا وتكلفة ذلك
- 2/ عدد اعوان المؤسسات العمومية التي هي تحت اشرافكم المتفرغين نقابيا وتكلفة ذلك
- 3/ الاسس القانونية التي منح على اساسها التفرغ النقابي للاعوان.

في انتظار ردكم، تقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

فيصل التبيني
نائب عن حزب صوت الفلاحين

9/10/18



من وزير الصناعة والمؤسسات الصغرى والمتوسطة

إلى

402

السيد رئيس مجلس النواب

الموضوع: سؤال كتابي حول الأعوان المتفرغين نقابيا.


المرجع: مراسلتكم عدد 1075 بتاريخ 26 أكتوبر 2018

المصاحيب: الإجابة على السؤال

أما بعد،

تبعاً لمراسلتكم المشار إليها أعلاه والمتعلقة بسؤال شفاهي توجه به السيد النائب "فيصل التبيني" حول الأعوان المتفرغين نقابيا، أتشرف بموافاتكم صعبة هذا بالمعطيات المطلوبة وبمعايير الإجابة على السؤال المطروح.

عن وزير الصناعة والمؤسسات
والمؤسسات الصغرى والمتوسطة
رئيس المجلس النيابي
الإقضاء: فاضل بن علي





تونس في 23 نوفمبر 2018

الجمهورية التونسية
وزارة الصناعة
والمؤسسات الصغرى والمتوسطة

النائب: فيصل التبيني

السؤال: في خصوص الأعوان المتفرغين نقابيا

الإجابة

المؤسسة/المنشأة	عدد الأعوان المتفرغين نقابيا	التكلفة السنوية (الأجرالخام)	الأسس القانونية
الشركة الوطنية لعجين الحلفاء والورق	01	14 015	رخصة نقابية خالصة الأجر صادرة عن الإتحاد العام التونسي للشغل (بالنسبة للفترة 2018/04/01 الى 2018/12/31).
الشركة التونسية لصناعة الحديد "الفولاذ"	01	40 048	قرار الوزير الأول بتاريخ 2008/09/17.
المؤسسة التونسية للأنشطة البترولية	01	69 585	مقرر إلحاق لدى الإتحاد العام التونسي للشغل رقم 1687 بتاريخ 30 أكتوبر 2017 لمدة سنة قابلة للتجديد.
المجمع التونسي الكيميائي	03	45 296 41 006 52 526	

<p>- قرار السيد الوزير الأول المؤرخ في 2010/11/12 المتعلق بوضع السيد المنجي خليفة على ذمة الإتحاد العام التونسي للشغل ابتداء من غرة جانفي 2011 إلى غاية 31 ديسمبر 2011.</p> <p>- قرار السيد الوزير الأول المؤرخ في 2010/06/12 المتعلق بوضع السيد عبد القادر الجلاصي على ذمة الإتحاد العام التونسي للشغل ابتداء من غرة جويلية 2010 إلى 30 جوان 2011.</p> <p>* مع العلم أن الشركة التونسية للكهرباء والغاز قامت بتوجيه مراسلة إلى الإتحاد العام التونسي للشغل لتسوية وضعيتهما الإدارية إلا أنها بقيت دون رد.</p>	<p>40 131</p> <p>23 158</p>	<p>02</p>	<p>الشركة التونسية للكهرباء والغاز</p>
<p>قرار السيد الوزير الأول المؤرخ في 31 جانفي 2007 القاضي بوضع السيد محب الدين صبري على ذمة الإتحاد العام التونسي للشغل والذي لم يقع تجديده منذ سنة 2012.</p> <p>* مع العلم أن شركة النقل بواسطة الأنابيب قامت بتوجيه مراسلة إلى الإتحاد العام التونسي للشغل لتسوية وضعيته الإدارية إلا أنها بقيت دون رد</p>	<p>39 156</p>	<p>01</p>	<p>شركة النقل بواسطة الأنابيب</p>